رابط المادة على منصة باحث

أحكام الحج والعمرة - الشيخ عبد الله الغديان - مشروع كبار العلماء

امرأة مرت على الميقات وهي حائض فمن أين تحرم بعد أن تطهر؟ الشيخ عبد الله الغديان

عبدالله الغديان

احسن الله اليكم ايضا تسأل عن من مرت على الميقات وعندها العذر وهي لم تنوي العمرة ولكن بعد ان تطهر من اين تحرم؟ وما الفرق بين هذا السؤال والسؤال الذي قبله من ناحية مرورها على الميقات دون احرام - 00:00:00

الجواب المرأة اذا كانت حائض ومرت الميقات وهي تريد عمرة او حجا فان وجود الحيض لا يمنعوا من الاحرام واذا طهرت يعني هي تحرم واذا طهرت فانها تغتسل وتتوضأ وضوء الصلاة - 00:00:17

وتؤدي الطواف والسعي على حسب نيتها في حج او عمرة اما اذا مرت الميقات وهي على هذه الحال وهي تريد الحج او العمرة ولم تحرم ثم ذهبت الى مكة وطهرت فانها ترجع - 00:00:50

الى الميقات وتحرم منه للعمرة او للحج ولو احرمت من مكة للحج او احرمت للعمرة من مكة فانها تذبح فدية توزع على فقراء مكة فان لم تستطع فانها تصوم عشرة ايام لانها تركت الواجب - 00:01:16

واما اذا اذا مرت على الميقات وهي لا تريد حجا ولا عمرة وهي حائض ثم طهرت في مكة فان كانت تريد الحج احرمت من مكة وان كانت تريد العمرة خرجت - 00:01:45

الى الحل وبالله التوفيق - 00:02:00